

اسم المادة: مبادئ علم الرجال أ. م. د. كهلان حسن علي

تعريف الصحابي وطرق إثبات الصحبة

أ- تعريف الصحابي:

قال الجوهري (ت ٣٩٨ هـ) تقريبا: صحبه يصحبه صحبة - بالضم -، وصحابة - بالفتح - وجمع الصحاب: صحب، وصحبة - بالضم - وصحاب (مثل جائع وجياع ... والصحابة - بالفتح -: الأصحاب، وهي في الأصل مصدر، وجمع الأصحاب أصحاب". (الصاحح (١ / ١٦١) مادة صحب.

وأخرج الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) بسنده إلى أبي بكر محمد ابن الطيب الباقلائي (ت ٤٠٣ هـ) أنه قال:

"لا خلاف بين أهل اللغة أن القول "صحابي" مشتق من الصحبة وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل من صحب غيره، قليلا كان أو كثيرا ... ، وكذلك يقال: صحبت فلانا حولا، ودهرا، وسنة، وشهرا، ويوما، وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار، هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم، ومع ذلك فقد تقرر للأئمة عرف في أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاءه، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطى وسمع منه حديثا، فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله ...".

وأخرج الخطيب - أيضا - بسنده عن أحمد بن حنبل أنه قال:

"كل من صحب رسول الله ﷺ سنة أو شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه".

وقال أبو عبد الله البخاري (ت ٢٥٦ هـ) : "ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه". (الجامع الصحيح في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ. الفتح (٧ / ٣)).

وقال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) : "وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي بن المديني، فقرأت في "المستخرج" لأبي القاسم ابن منده بسنده قال علي بن المديني: من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ". (فتح الباري (٧ / ٥)).

قال الحافظ زين الدين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) - بعد ذكر التعريفات السابقة والاعتراضات عليها :-

"فالعبرة السالمة من الاعتراض أن يقال: الصحابي من لقي النبي ﷺ مسلما ثم مات على الإسلام، ليخرج بذلك من ارتد ومات كافرا كعبد الله بن خطل وربيعة بن أمية ومقيس بن ضبابة ونحوهم". (التقييد والإيضاح (ص: ٢٥١) ، وشرح التبصرة والتذكرة (٣ / ٣ - ٤) كلاهما للعراقي).

وقال الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي - المعروف بابن حجر - (ت ٨٥٢ هـ) : "وأصح ما وقفت عليه من ذلك: "أن الصحابي: من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى".

ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرا ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى.

وقولنا: "به" يخرج من لقيه مؤمنا بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة.

ويخرج بقولنا: "ومات على الإسلام" من لقيه مؤمناً به ثم ارتد و مات على رده كعبيد الله بن جحش وكعبد الله بن خطل، ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد". (الإصابة (١ / ٧ - ٨)).

وقال: "فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانياً بعد عوده، فالصحيح أنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس في الصحابة، وعلى تخريج أحاديثه في الصحاح

والمسانيد، وهو ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر". (فتح الباري (٧ / ٤)).

ب- طرق إثبات الصحبة:

قال الحافظ أبو عمرو بن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) :

"ثم إن كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر، وتارة بالاستقاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يروى عن آحاد الصحابة أنه صحابي، وتارة بقوله وإخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بأنه صحابي، والله أعلم". (علوم الحديث (ص: ٢٦٤) ، وانظر: الكفاية (ص: ٩٩ - ١٠٠)).

وقال زين الدين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) :

"المسألة الأولى: فيما تعرف به الصحبة: وذلك إما بالتواتر كأبي بكر وعمر وبقية العشرة في خلق منهم، وإما بالاستقاضة والشهرة القاصرة عن التواتر كعكاشة بن محصن وضمام بن ثعلبة وغيرهما، وإما بإخبار بعض الصحابة عنه أنه صحابي

كحمة الدوسي الذي مات بأصبهان مبطونا فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة ذكر ذلك أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني (١ / ٧١)).

وإما بإخباره عن نفسه أنه صحابي بعد ثبوت عدالته قبل إخباره بذلك، هكذا أطلق ابن الصلاح تبعا للخطيب ، ولا بد من تقييد من أطلق ذلك بأن يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر، أما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة من حين وفاته ﷺ فإنه لا يقبل، وإن كانت قد ثبتت عدالته قبل ذلك".

وقال الحافظ شهاب الدين بن حجر (ت ٨٥٢ هـ) :

"الفصل الثاني في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابيا، وذلك بأشياء:

أولها: أن يثبت بطريق التواتر أنه صحابي.

ثانيها: الاستفاضة والشهرة.

ثالثها: أن يروى عن أحد من الصحابة أن فلانا له صحبة مثلا، وكذا عن آحاد التابعين، بناء على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح

رابعها: أن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة: أنا صحابي.

وتعتبر المعاصرة بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ، لقوله في آخر عمره لأصحابه: ((أرأيتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد)) (أخرجه البخاري (١ / ٢١١) ح ١١٦ ومسلم (٤ / ١٩٦٥) ح (٢١٧)).